
الأمم المتحدة

Distr.: General 17 December 2003 Arabic Original:Spanish



الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٠١ من جدول الأعمال

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الشاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

تقرير اللجنة الثانية

المقرر: السيد حوزيه بريز غوتييريز (غواتيمالا)

أو لا - مقدمة

1 - قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والخمسين، بناء على توصية مكتبها، البند المعنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" وأن تحيله إلى اللجنة الثانية.

Y - eid و Y = eid و Y =

٣ - وكان معروضا على اللجنة لنظرها في هذا البند الوثائق التالية:

- (أ) تقرير بحلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن أعمال دورته التاسعة عشرة (١٠)؛
- (ب) تقرير الأمين العام عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (A/58/178)؟
- (ج) رسالة مؤرخة ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة يحيل بما البلاغ الختامي الذي اعتمده الرؤساء/المنسقون للفروع التابعة لمجموعة الـ ٧٧ في احتماعهم الرابع والثلاثين المعقود في حنيف في ٢٦ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ (٨/58/178).

وفي الجلسة ٢٧، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى المدير التنفيذي لبرنامج
 الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) ببيان استهلالي (انظر (A/C.2/58/SR.27).

ثانيا - النظر في المقترحات

A/C.2/58/L.64 و A/C.2/58/L.31 و A/C.2/58/L.64

٥ - في الجلسة ٣٤، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل المغرب، باسم السدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الس ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)". (A/C.2/58/L.31). ونص مشروع القرار كما يلي:

أإن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١٩٧٨ المؤرخ ١٩٧١ المؤرخ ١٩٧١ و ١٩٧٨ المؤرخ ١٩٧١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٢٠٥/٥٦ و ٢٠٦/٥٦ المؤرخيين ١٤٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٠٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٠٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

⁽١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم Λ (A/58/8).

" وإذ تحيط علما بقراري المجلس الاقتصادي والاحتماعي ٣٨/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٣)

"وإذ تشير إلى حدول أعمال الموئل والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة،

"وإذ تشير أيضا إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية والمتمثلة في تحقيق تحسن كبير في حياة ١٠٠ مليون شخص على الأقل من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢، على النحو المقترح في مبادرة مدن بلا أحياء فقيرة، وفي خفض نسبة الأشخاص الذين يتعذر عليهم الحصول على المياه الصالحة للشرب أو لا يطيقون تكلفتها، إلى النصف، بحلول عام ٢٠١٥،

" وإذ تأخذ في الاعتبار إعلان حوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة التنفيذ الصادرة عن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة تنفيذ حوهانسبرغ") ، فضلا عن توافق آراء مونتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية،

"وإذ تسلم بالحاجة الملحّة إلى مد مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية في الألفية الجديدة بمزيد من المساهمات المالية التي يمكن التنبؤ هما بما يكفل التنفيذ الفعال والحسن التوقيت لجدول أعمال الموئل، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة، والأهداف الإنمائية ذات الصلة الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية وإعلان وخطة تنفيذ حوهانسبرغ،

"وإذ تكرر النداء الموجه إلى المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة بأن تعزز المؤسسة بغية إنجاز هدفها التنفيذي الرئيسي المتمثل في دعم تنفيذ حدول أعمال الموئل، يما في ذلك دعم المأوى وبرامج تطوير الهياكل الأساسية ذات الصلة ومؤسسات وآليات تمويل الإسكان، لا سيما في البلدان النامية،

"وإذ تشير إلى قرار لجنة التنمية المستدامة الذي يقضي بمعالجة مواضيع المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية في دوراتها المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات،

"وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موثل الأمم المتحدة) في سبيل إقامة شراكات مع شركاء حدول أعمال الموثل، ومع

الصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ومع المؤسسات المالية الدولية من قبيل البنك الدولي،

"

1 - حيط علما بتقرير بحلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن أعمال دورته التاسعة عشرة، وبتقرير الأمين العام عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)،

" ٢' - تناشد الحكومات إدراج المستوطنات البشرية المستدامة في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية؛

" " - تحث الحكومات على تشجيع الاستثمارات المراعية للفقراء في مجالي المياه والمرافق الصحية بغية تحسين البيئة المعيشية، لا سيما في الأحياء الفقيرة والمستوطنات العشوائية؟

"٤ - تشجع الحكومات على إنشاء مراصد وطنية للحضر وعلى توفير الدعم المالي والفي لموئل الأمم المتحدة من أجل مواصلة تطوير منهجيات جمع البيانات ونشرها؟

" م - تناشد المحتمع الدولي والبلدان المانحة دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية في سبيل تحقيق الغايات والأهداف المتعلقة بالمستوطنات البشرية المستدامة من خلال المساعدة في توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات؟

''7 - تشجع موئل الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز الشراكات مع السلطات المحلية وغيرها من شركاء حدول أعمال الموئل بمدف تمكينها، ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد، من الاضطلاع بدور أكثر فعالية في توفير المأوى الملائم للجميع وفي تنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؟

"٧ - تشجع أيضا موئل الأمم المتحدة على مواصلة العمل بشكل وثيق مع الوكالات الأحرى ذات الصلة ضمن منظومة الأمم المتحدة، بما فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة؟

" موئل الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز جهوده الرامية إلى حعل مبادرة تحالف المدن وسيلة ناجعة لتنفيذ هدفي جدول أعمال الموئل، أي توفير

المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؛

"9 - تحيط علما مع التقدير بالجهود المبذولة في إطار شراكة تحالف المدن بين البنك الدولي وموئل الأمم المتحدة، والبلدان المانحة الأخرى، في سبيل مواصلة توفير منتدى هام لتنسيق السياسات ووضعها، وكذلك في سبيل توفير الدعم لإعداد استراتيجيات لتنمية المدن تراعي فيها مصالح الفقراء وبرامج للنهوض بالأحياء الفقيرة ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد؛

" . ١ - تطلب إلى الأمين العام إدراج مبادرة مدن بلا أحياء فقيرة في تقريره عن استعراض عام ٢٠٠٥ لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية؛

" ١١ - ترحب بالجهود التي تبذلها المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة من أحل جمع الأموال، والتي حققت زيادة في المساهمات المخصصة للأغراض العامة للمؤسسة لعام ٢٠٠٣؛

" ١٢ - ترحب أيضا بإنشاء المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة الصندوق الاستئماني للمياه والمرافق الصحية بوصفه آلية تمويل تدعم عملية تميئة بيئة مؤاتية للاستثمار الذي يراعي مصالح الفقراء في مجالي المياه والمرافق الصحية في مدن البلدان النامية؟

" " المحدة ومؤسسته، المحم المالي لموئل الأمم المتحدة ومؤسسته، عما في ذلك الصندوق الاستئماني للمياه والمرافق الصحية، وتدعو الحكومات إلى زيادة التبرعات غير المخصصة المقدمة إلى المؤسسة وتوفير تمويل متعدد السنوات لدعم تنفيذ البرنامج؟

" ١٤ - تناشد موئل الأمم المتحدة العمل بشكل وثيق مع شعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، في الإعداد للدورة الثانية عشرة للجنة التنمية المستدامة بغية كفالة إجراء مناقشة مثمرة بشأن محموعة مواضيعية من القضايا المتعلقة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية؟

" 10" - تحث الحكومات على المشاركة، على المستوى المناسب، بممثلين عن الإدارات والوكالات ذات الصلة بالمياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية، في الدورات المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات التي ستعقدها لجنة التنمية المستدامة؟

" ١٦' - تطلب إلى البلدان المانحة تزويد الخبراء في المياه والمرافق الصحية والمستوطنات البشرية من البلدان النامية بما يلزمهم من دعم للمشاركة في الدورات المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات التي ستعقدها لجنة التنمية المستدامة؛

" البلدان النامية في الدورة الثانية والدورات المقبلة للمنتدى الحضري العالمي؟

"۱۸" - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تزويد مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالخدمات والنظم والتكنولوجيا الحديثة المطلوبة لإدارة المؤتمرات والوثائق بما يسمح بتقديم الخدمات اللازمة لموئل الأمم المتحدة وسائر الأجهزة والمؤسسات التابعة للأمم المتحدة في نيروبي على نحو فعال؛

" ١٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورها التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

" . ٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورة التاسعة والخمسين بندا عنوانه الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وبتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)".

7 - في الجلسة ٤٠، المعقودة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، عرضت نائبة رئيس اللجنة، آيرينا زوبتشيفيلي (كرواتيا)، مشروع قرار معنون "تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" (A/C.2/58/L.64)، الذي قدمته على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/58/L.31.

٧ - وفي الجلسة ذاتها، قام ممثل كندا بتصويب النص شفويا، على النحو التالي:

(أ) في نهاية الفقرة ٨ من المنطوق، أضيفت إشارة إلى حاشية نصها كما يلي: "أنشئت عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١".

(ب) في الفقرة ١٥ من المنطوق، حذفت الكلمة "المكسيك".

 $\Lambda - e$ وفي الجلسة ذاها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/58/L.64 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة 0)، مشروع القرار الأول).

03-66244 **6**

9 – وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/58/L.64، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/58/L.31 بسحبه.

باء – مشروعا القرارين A/C.2/58/L.35 و A/C.2/58/L.46

10 - في الجلسة ٣٢، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل المغرب، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون "النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" (A/C.2/58/L.35) ونصه كما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي أنشأت بموجبه لجنة المستوطنات البشرية ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)،

"وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر البشرية الذي قررت بموجبه تحويل مركز الأمم المتحدة، للمستوطنات البشرية (الموئل) إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) وتحويل لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، كجهاز فرعي تابع للجمعية العامة،

"وإذ تشير كذك إلى الفقرة ٢ في الجزء أولا – ألف من القرار القرار ٢ من القرار ٢ من الذي قررت فيه أن يقوم مجلس الإدارة باقتراح نظامه الداخلي الجديد، على أساس النظام الداخلي للجنة المستوطنات البشرية، لكي تبت فيه الجمعية العامة،

"وإذ تضع في اعتبارها الفقرات ٣ و ٧ و ٨ في الجزء أولا - ألف من القرار ٢٠٦/٥٦،

"وقد نظرت في توصيات مجلس الإدارة بصيغتها الواردة في قراره ١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣، يما فيها البيان الشفوي الذي أدلى به رئيس الفريق العامل المعني بالنظام الداخلي لمجلس الإدارة، بصيغته الواردة في تقرير مجلس الإدارة عن دورته التاسعة عشرة،

"تعتمد النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) بصيغته المرفقة بقرار مجلس الإدارة ١/١٩".

11 -في الجلسة ٣٦، المعقودة في ٩ كانون الأول/ديسمبر، عرضت نائبة رئيس اللجنة، آيرينا زوبتشيفيلي (كرواتيا) مشروع قرار معنون "النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)" (A/C.2/58/L.46)، الذي قدمته على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/58/L.35.

١٢ - وفي الجلسة ذاتما، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/58/L.46 (انظر الفقرة ١٥) مشروع القرار الثاني).

۱۳ – وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الأرجنتين ببيان (انظر A/C.2/58/SR.36).

A/C.2/58/L.46 قام مقدم مشروع القرار A/C.2/58/L.46، قام مقدم القرار A/C.2/58/L.35 بسحبه.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

٥١ - توصى اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٣٢٧ (د-٢٩) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ١٦٦/٣٢ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ١١٥/٣٤ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٢٠٥/٥٦ و ٢٠٥/٥٦ المؤرخين ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٠٥/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تحيط علما بقراري المجلس الاقتصادي والاحتماعي ٣٨/٢٠٠٢ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٣،

وإذ تشير إلى حدول أعمال الموئل^(۱) والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة^(۲)،

وإذ تشير أيضا إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية (٢) والمتمثلة في تحقيق تحسن كبير في حياة ١٠٠ مليون شخص على الأقل من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٢٠، على النحو المقترح في "مبادرة مدن بلا أحياء فقيرة"، وتشير أيضا إلى الهدف الوارد في خطة جوهانسيرغ للتنفيذ (أ)، والمتمثل في خفض نسبة الأشخاص الذين يتعذر عليهم الحصول على المياه الصالحة للشرب أو لا يطيقون تكلفتها والأشخاص الذين لا يتوفر لهم الصرف الصحى الأساسي، إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥،

9 03-66244

⁽١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، اسطنبول، ٣-١٤ حزيران/يونيـه ١٩٩٦ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.97.IV.6)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

⁽٢) القرار دإ-٥٠/٢، المرفق.

⁽٣) انظر القرار ٥٥/٢.

⁽٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II..1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

وإذ تأخذ في الاعتبار إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة (٥) وحطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة "خطة جوهانسبرغ للتنفيذ"، فضلا عن توافق آراء مونتيري الصادر عن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية (٢)،

وإذ تسلم بأن التوجه العام للرؤية الاستراتيجية الجديدة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) وتأكيدها على الحملتين العالميتين بشأن الحيازة المضمونة والإدارة الحضرية مدخل استراتيجي للتنفيذ الفعال لجدول أعمال الموئل، لا سيما لتوجيه التعاون الدولي فيما يتعلق بتوفير المأوى الملائم للجميع والتنمية المستدامة للمستوطنات البشرية،

وإذ تدرك الحاجة إلى تحقيق قدر أكبر من الانسجام والفعالية في تنفيذ حدول أعمال الموئل، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة والأهداف الإنمائية ذات الصلة المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية،

وإذ تسلم بالحاجة إلى مد مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية في الألفية الجديدة بمزيد من المساهمات المالية التي يمكن التنبؤ بها بما يكفل الإحراز الفعلي والحسن التوقيت لنتائج ملموسة في تنفيذ حدول أعمال الموئل، والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأخرى في الألفية الجديدة، والأهداف الإنمائية ذات الصلة المتفق عليها دوليا، بما فيها تلك الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية وإعلان وخطة حوهانسبرغ للتنفيذ، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ ترحب بإنشاء المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة لصندوق استئماني للمياه والصرف الصحي باعتباره آلية تمويل لدعم تميئة بيئات تمكينية مؤاتية للاستثمار المراعي للفقراء في مجال المياه والصرف الصحى بمدن البلدان النامية،

وإذ تشني على البلدان التي تبرعت لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية، على النحو المشار إليه في تقرير الأمين العام، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (٧)،

⁽٥) المرجع نفسه، القرار ١، المرفق.

⁽٦) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

[.]E/2003/76 (Y)

وإذ تكرر النداء الموحه إلى المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة بأن تضاعف حهودها من أحل تعزيز المؤسسة بغية إنجاز هدفها التنفيذي الرئيسي، المبين في القرار ٣٣٢٧ (د-٢٩)، والمتمثل في دعم تنفيذ حدول أعمال الموئل، يما في ذلك دعم المأوى وبرامج تطوير الهياكل الأساسية ذات الصلة ومؤسسات وآليات تمويل الإسكان، لا سيما في اللدان النامية،

وإذ تشير إلى قرار لجنة التنمية المستدامة، في دور تها الحادية عشرة، والقاضي بمعالجة مواضيع المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية في دوراتها المقبلة المتعلقة بالاستعراض والسياسات (^^)،

وإذ تلاحظ الجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في سبيل إقامة شراكات مع شركاء حدول أعمال الموئل، ومع الصناديق والبرامج الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ومع المؤسسات المالية الدولية من قبيل البنك الدولي،

وإذ تسلم بأن تخطيط المآوى والمستوطنات البشرية وإدار ها قطاعان مهمان في الجهود الإنسانية،

وإذ تعرب عن تقديرها لحكومة إسبانيا ومدينة برشلونة لرغبتهما في استضافة الدورة الثانية للمنتدى الحضري العالمي في عام ٢٠٠٤، وتعرب عن تقديرها لحكومة كندا ومدينة فانكوفر لرغبتهما في استضافة الدورة الثالثة للمنتدى الحضري العالمي في عام ٢٠٠٦،

1 - تحيط علما بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عن أعمال دورته التاسعة عشرة (ث)، وبتقرير الأمين العام عن الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز موئل الأمم المتحدة ((1))،

٢ - تسلم بأن الحكومات تتحمل المسؤولية الأولى عن التنفيذ السليم والفعال لحدول أعمال الموئل(١) والإعلان المتعلق بالمدن والمستوطنات البشرية الأحرى في الألفية الجديدة،(٢) وتشدد على ضرورة أن ينفذ المجتمع الدولي تنفيذا تاما التزاماته بدعم حكومات

⁽A) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٣، الملحق رقم ٩ (E/2003/29).

⁽٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/58/8).

[.]A/58/178 (\·)

البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بفترة انتقالية فيما تبذله من جهود، وذلك عن طريق توفير الموارد اللازمة وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا وتميئة بيئة تمكينية دولية؟

٣ - تشجع الحكومات على أن تدرج المسائل المتعلقة بالمأوى والمستوطنات البشرية المستدامة والفقر في المدن في استراتيجياتها الإنمائية الوطنية، بما فيها ورقات استراتيجية الحد من الفقر، حيثما وحدت؛

٤ - تحث الحكومات على تشجيع الاستثمارات المراعية للفقراء في مجال الخدمات والهياكل الأساسية ولا سيما في مجالي المياه والصرف الصحي بغية تحسين البيئة المعيشية، لا سيما في الأحياء الفقيرة والمستوطنات العشوائية؟

٥ - تشجع الحكومات على إنشاء مراصد حضرية محلية ووطنية وإقليمية وعلى توفير الدعم المالي والفني لموئل الأمم المتحدة من أحل مواصلة تطوير منهجيات جمع البيانات وتحليلها ونشرها؟

7 - تشجع أيضا الحكومات على دعم وإتاحة مشاركة الشباب في تنفيذ جدول أعمال الموئل، من خلال الأنشطة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية على صعيد المدن والأنشطة الأخرى على الصعيدين الوطني والمحلي؛

٧ - تشجع الحكومات وموئل الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز الشراكات مع السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص وغيرها من شركاء حدول أعمال الموئل، يما في ذلك المجموعات النسائية والفئات الأكاديمية والمهنية، بهدف تمكينها، ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد، من الاضطلاع بدور أكثر فعالية في توفير المأوى الملائم للجميع وفي تنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؛

۸ - تشجع موئل الأمم المتحدة على مواصلة العمل بشكل وثيق مع الوكالات الأحرى ذات الصلة ضمن منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما مع أعضاء ومراقبي مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية وأعضاء اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (۱۱)؟

9 - تطلب إلى موئل الأمم المتحدة مواصلة تعزيز جهوده الرامية إلى جعل مبادرة تحالف المدن وسيلة ناجعة لتنفيذ هدفي حدول أعمال الموئل، أي توفير المأوى الملائم للجميع وتنمية المستوطنات البشرية المستدامة في عالم آخذ في التحضر؟

⁽١١) أُنشئت عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

1. - تحيط علما مع التقدير بالجهود التي تبذلها شراكة تحالف المدن بين البنك الدولي وموئل الأمم المتحدة، والبلدان المانحة الأخرى، في سبيل مواصلة توفير منتدى هام لتنسيق السياسات ووضعها، وكذلك في سبيل توفير الدعم لإعداد استراتيجيات لتنمية المدن تراعي فيها مصالح الفقراء وبرامج للنهوض بالأحياء الفقيرة ضمن الأطر والشروط القانونية لكل بلد؛

۱۱ - تدعو الأمين العام إلى أن يدرج في تقريره عن الاستعراض الذي سيجري عام ٢٠٠٥ لتنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية تقييم التقدم المحرز نحو هدف تحقيق قدر كبير من التحسن في حياة ما لا يقل عن ١٠٠ مليون من سكان الأحياء الفقيرة بحلول عام ٢٠٠٠)؛

17 - ترحب بالجهود التي تبذلها المديرة التنفيذية لموئل الأمم المتحدة من أجل جمع الأموال، والتي حققت زيادة في المساهمات المخصصة للأغراض العامة للمؤسسة لعام ٢٠٠٣؛

۱۳ - تدعو إلى مواصلة تقديم الدعم المالي لموئل الأمم عن طريق زيادة التبرعات المقدمة إلى المؤسسة وتدعو الحكومات إلى توفير تمويل متعدد السنوات لدعم تنفيذ البرنامج؟

1 2 - تطلب إلى موئل الأمم المتحدة التعاون مع شعبة التنمية المستدامة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة، في التحضيرات للدورة الثانية عشرة للجنة التنمية المستدامة من أجل تشجيع إجراء مناقشة مثمرة بشأن مجموعة مواضيعية من القضايا المتعلقة بالمياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية؟

10 - تطلب إلى المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية أن تبلغ مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة بنتائج مناقشات مواضيع المياه والصرف الصحي والمستوطنات البشرية في الدورة الثانية عشرة للجنة التنمية المستدامة؛

17 - تلاحظ أن الدورتين القادمتين المزمع عقدهما في عامي ٢٠٠٤ في برشلونة، وفي ٢٠٠٦ في في المنتدى تقنيا غير تتيحان للمنتدى الحضري العالمي، باعتباره منتدى تقنيا غير تشريعي، فرصة يتبادل فيها الخبراء التجارب وأفضل الممارسات والدروس المستفادة في مجال المستوطنات البشرية؟

۱۷ - تدعو البلدان المانحة إلى دعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في الدورة الثانية والدورات المقبلة للمنتدى الحضري العالمي؛

1 \ \ - تطلب إلى الأمين العام أن يبقي احتياحات موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي من الموارد قيد الاستعراض للسماح بتقديم الخدمات اللازمة لموئل الأمم المتحدة وسائر الأجهزة والمؤسسات التابعة للأمم المتحدة في نيروبي على نحو فعال؛

19 - تطلب إلى موئل الأمم المتحدة، بصفته مركز تنسيق لتنمية المستوطنات البشرية وأنشطة المستوطنات البشرية داخل منظومة الأمم المتحدة، أن يعمل من أجل تنسيق مسائل المستوطنات البشرية إسهاما في التنسيق العام للجهود الإنسانية، وذلك بأمور منها مشاركته في نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مسألة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية في المستقبل القريب؛

٢٠ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتما التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

71 - تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورها التاسعة والخمسين بندا عنوانه "الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وبتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)".

مشروع القرار الثابي

النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٢/٣٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، الذي أنشأت بموجبه لجنة المستوطنات البشرية ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠٦/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، المذي قررت بموجبه تحويل مركز الأمم المتحدة، للمستوطنات البشرية (الموئل) إلى أمانة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، وتحويل لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، كجهاز فرعي تابع للجمعية العامة،

وقد نظرت في توصية مجلس الإدارة الواردة في قراره ١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو وقد نظرت في مرفق ذلك ٢٠٠٣ (١)، بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع النظام الداخلي بصيغته الواردة في مرفق ذلك القرار، ونظرت في البيان الشفوي الذي أدلى به رئيس الفريق العامل المعني بالنظام الداخلي لمجلس الإدارة (٢)،

تعتمد مشروع النظام الداخلي لمجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) بصيغته الواردة في مرفق قرار مجلس الإدارة ١/١٩ المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠٠٣.

⁽١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والخمسون، الملحق رقم ٨ (A/58/8)، المرفق الأول.

⁽٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني، التذييل الرابع.